والاستغفار اي طلب المغفرة للافعال ثم خرج فصار كعقبيه مستقبل
وجه الكعبة اي كما تقدم ثم انصرف اي الى محله س اي رواه النسائي
من حديث ابن عباس عن اسامة واذا شرب ماء زمزم قيل سمي به لانه
لما رأت هاجر نبع الماء من تحت قدم اسماعيل عليه السلام واراد ان يجري
قالت بلسان القبط زم زم اي قف قف والمعنى اذا اراد ان يشرب من
ماء زمزم فليستقبل القبلة الكعبة وليذكر اسم الله وليتنفس
ثلاثا اي ليشرب منه بثلاثة انفاس خارج الاناء وليتضلع قال الملم
اي يكثر من الشرب حتى يمتلي جنبه واضلاعه منها اي من ماء زمزم
فاذا فرغ اي من الشرب فليحمد الله ان آية ما بيننا اي العلامة الواقعة
الفارقة بيننا وبين المنافقين لا يتضلعون اي من ان لا يتضلعوا
من زمزم وحاصله ان آية الايمان التضلع منه وآية النفاق عدم التضلع
منه ق مس اي رواه ابن ماجه والحاكم عن ابن عباس روي عن محمد
ابن عبد الرحمن بن ابي بكر قال كنت عند ابن عباس جالسا فجاءه رجل
فقال من اين جئت قال من زمزم قال فشربت منها كما ينبغي قال وكيف
ينبغي قال اذا شربت منها فاستقبل الكعبة واذكر اسم الله وتنفس ثلاثا
من زمزم وتضلع منها فاذا فرغت فاحمد الله قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان آية ما بيننا وبين المنافقين لا يتضلعون من ماء زمزم رواه
ابن ماجه واللفظ له والحاكم في المستدرك وقال صحيح على شرط الشيخين
وبهذا يتبين ان صدر الحديث موقوف وآخره مرفوع وان الم رواه
بالمعنى ولفظ الجامع آية ما بيننا وبين المنافقين انهم لا يتضلعون من
زمزم رواه البخاري في تاريخه وابن ماجه والحاكم عن ابن عباس [illegible]

زمزم لما شرب له بصيغة المجهول اي معتبر لاي قصد شرب له فان شربته
ايها الشارب تستشفي به اي لتستشفي به كما في نسخة او مستشفيا به
شفاك الله وان شربته مستعيذا اي مستجيرا من احد او من بلاء اعاذك
الله اي اجارك منه وان شربته ليقطع ظماك بصيغة الخطاب المعلوم
وهو المناسب لما قبله ويجوز ان يكون على صيغة الغائب للفاعل ويؤيده
قوله قطعه والفاعل هو الله او زمزم مجازا وفي اصل الجلال بصيغة المذكر
المجهول ورفع ظماك وفي اصل الاصيل غير مقيد بالفاعل والمفعول ثم الظما
بفتحتين مهموز الاخر مقصورا وهو العطش قال تعالى ذلك بانهم لا يصيبهم
ظما قال ميرك نقلا عن الشيخ وانما ذكرت هذا وان كان ظاهرا لاني
رايت من اشتبه عليه فتح ميمه ممدودا قلت قد ذكر مولانا سنان الرومي
في حاشية البيضاوي في الآية ان الظما يمد ويقصر وقرئ بهما وهو شدة
العطش ثم اني رايت في كتاب لشواذ ان الظما بالمد قراءة ابن ابي عمير
وكان ابن عباس رض اذا شرب ماء زمزم اي اذا اراد شربه قال اي بعد
البسملة او قبلها وهو الاظهر اللهم اني اسالك علما نافعا اي لي ولغيري
وهو علم الكتاب والسنة ورزقا واسعا اي حلالا لا يبعثني ان اتناوله
شرعا او قدرا كافيا وشفاء من كل داء اي ظاهرا وباطنا مس اي رواه
الحاكم عن ابن عباس اخرجه من طريق مجاهد عنه قال العسقلاني رجاله
موثوقون الا انه اختلف في وصله وارساله قلت ويؤيد وصله ما يجيء
في الجامع الصغير من الطرق الموصولة على ان الارسال حجة عندنا وعند الجمهور
مع ان الضعيف يجوز به العمل في فضائل الاعمال اجماعا ثم فيه ان ذيل الحديث
موقوف وصدره مرفوع ولفظ الجامع ماء زمزم لما شرب له فان شربته

Copyright © King Saud University